

Distr.: Limited
4 May 2015
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الرابعة والعشرون

فيينا، ١٨-٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

جمهورية إيران الإسلامية: مشروع قرار

تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي:
توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين
حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي

إنّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إذ تستذكر قرارها ٣/١٨ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، والمعنون "تحسين حوكمة
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالي"، الذي قرّرت بموجبه إنشاء فريق
عامل حكومي دولي دائم مفتوح العضوية معني بالحوكمة والتمويل، من أجل تحقيق الهدف
المشترك المتمثل في تعزيز أداء مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفعالته،

وإذ تستذكر أيضاً مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥١/٢٠٠٩ المؤرخ
٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، والمعنون "تواتر ومدّة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة
منع الجريمة والعدالة الجنائية"، الذي قرّر فيه المجلس أن تعقد كلٌّ من لجنة المخدرات ولجنة منع
الجريمة والعدالة الجنائية في النصف الثاني من كل سنة، ابتداءً من عام ٢٠١٠، دورات مستأنفة

*.E/CN.15/2015/1



سنوية لكسي تتمكّن، عملاً بقرار لجنة المخدّرات ١٣/٥٢ المؤرّخ ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨، من النظر في تقارير الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى وفي التوصيات التي يقترحها،

وإذ تعيد تأكيد دورها بصفتها هيئة الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بتقرير السياسات المتعلقة بشؤون منع الجريمة والعدالة الجنائية، وبصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد قرارها ١/٢٠ المؤرّخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ و٢/٢٢ المؤرّخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، والمعنونين "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى"،

وإذ تعرب عن قلقها بشأن حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى، وتبدي إدراكها للحاجة إلى الاستمرار في معالجة تلك الحالة في إطار عملي كفاء يتّسم بالتعاون وينحو إلى تحقيق النتائج،

١- تحيط علماً بأعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى، وبمذكّرة الأمانة عن أعماله هذه،^(١) وفقاً لقرارات اللجنة ٣/١٨ و١/٢٠ و٢/٢٢؛

٢- تعرب عن تقديرها لرئيسي الفريق العامل لما أدياه من عمل، وللأمانة لتقديمها المساعدة بشأن تيسير عمل الفريق العامل، بوسائل منها تزويده بمعلومات محدّثة عن الوضع المالى لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة وبإحاطات وعروض إيضاحية عن البرامج المواضيعية والإقليمية والمشاريع العالمية وعن مسائل التقييم والرقابة، وتطلب إلى الأمانة أن تواصل توفير تلك المساعدة الضرورية مع مراعاة محدودية الموارد المتاحة لها؛

٣- ترحب بالممارسة المتّبعة والمتمثّلة في وضع جدول زمني واضح لاجتماعات الفريق العامل وبرنامج عمل واضح له، وتطلب أن يُوزَّع مشروع جدول أعمال لكل اجتماع من اجتماعات الفريق العامل قبل انعقاده بعشرة أيام على الأقل، مشفوعاً بجميع

.E/CN.7/2015/6-E/CN.15/2015/6 (1)

الوثائق ذات الصلة بذلك الاجتماع، وتؤكد من جديد أهمية قيام الدول الأعضاء بوضع خطة عمل سنوية إرشادية، تراعي المدخلات التي تقدّمها الأمانة؛

الدعم المتواصل لتعزيز الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٤- تستذكر أن الفريق العامل قد ناقش في عدّة مناسبات المسائل المتعلقة بجمع الأموال وسبل تحقيق تمويل متوازن ومستدام لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ضماناً لفعالية المساعدة التقنية والقدرة على تنفيذ المشاريع واستدامة البرامج المواضيعية والعالمية والإقليمية والقُطرية؛

٥- تستذكر أيضاً أن الفريق العامل عكف على النظر في تنفيذ قرار لجنة المخدرات ١٧/٥٦ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٩/٢٢ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وأنه أُطّلع على التنفيذ المؤقت للنموذج التمويلي الجديد القائم على الاسترداد الكامل للتكاليف؛

٦- تطلب إلى الفريق العامل مواصلة دراسة ومناقشة الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وإدارته المالية بجملة سبل، منها ما يلي:

(أ) تلقّي تقارير عن عملية حشد الموارد وتيسير تلك العملية بغرض تعزيز برامجها المتكاملة،^(٢) مع توكيد احتياجات تلك البرامج من الموارد، وتعزيز إمكانية التنبؤ بالتمويل بما يتماشى مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛

(ب) مواصلة الجهود، بما في ذلك عن طريق المكتب، من أجل المضي قدماً في تشجيع الجهات المانحة على تقديم تمويل عام الغرض، وذلك بوسائل منها مواصلة العمل على زيادة الشفافية، وتحسين العمل على تطبيق نظام الاسترداد الكامل للتكاليف وعلى جودة التقارير والاتصالات، ومواصلة النقاش حول أسباب انخفاض مستوى التمويل العام الغرض بغية استعادة التوازن المناسب بين الأموال العامة الغرض والأموال المخصصة الغرض؛

(ج) مواصلة دراسة الجدوى من تنفيذ نظام الاسترداد الكامل للتكاليف ومن التحلّي بالمرونة في تطبيق نظام تكاليف الدعم البرنامجي والتقدّم المحرز والآثار المترتبة في هذا الشأن بغية زيادة فعالية برامج المكتب الخاصة بالمساعدة التقنية وتحسين نتائجها؛

(2) يشمل تعريف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمصطلح "نهج البرمجة المتكاملة" البرامج القُطرية التي تقرها لجنة استعراض البرامج أيضاً.

الدعم المتواصل للترويج لنهج برنامجي متكامل

- ٧- تستذكر أن الفريق العامل عاكف على متابعة ما يحرزه المكتب من تقدّم في تنفيذ نهج للبرمجة المتكاملة يرمي إلى توثيق الصلات بين الولايات المعيارية وجوانب المساعدة التقنية التشغيلية وتحسين الروابط بين السياسات وعمليات التخطيط الاستراتيجي والتقييم والعمل البرنامجي وتعبئة الموارد والشراكات مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛
- ٨- تطلب إلى الفريق العامل القيام بما يلي:

- (أ) مواصلة تشجيع الحوار المنتظم بين جميع الدول الأعضاء، وكذلك مع المكتب، بشأن تخطيط وإعداد أنشطة المكتب التشغيلية، لا سيما فيما يخص برامج المواضيع العالمية والإقليمية. بما يتماشى مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل والإطار الاستراتيجي؛
- (ب) مواصلة تلقي المعلومات من المكتب عن التقدم المحرز في تنفيذ البرامج الإقليمية والعالمية والمواضيعية، وكذلك عن التقدم المحرز في الانتفاع بالدروس المستفادة والتوصيات الناتجة عن أعمال التقييم التي تتم داخل المناطق الإقليمية وغيرها، مع الحرص على تحقيق التكامل بين البرامج واتساقها مع الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ واستراتيجية المكتب للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥؛
- (ج) مواصلة النقاش مع المكتب حول تنفيذ نظم الإدارة والميزنة القائمة على النتائج مع المكتب؛

الدعم المتواصل لترويج ثقافة التقييم داخل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جميع مراحل تخطيط البرامج وإعدادها وتنفيذها

- ٩- تستذكر أن الفريق العامل زوّد بعروض إيضاحية عديدة عن نتائج أعمال التقييم أكد المشاركون مجددًا في سياقها أهمية وجود خدمات تقييم مؤسسية في المكتب، تكون مستدامة وفعّالة ومستقلّة في عملها، وتركّز على تنفيذ البرامج المتكاملة وأدائها وتأثيرها ومدى اتّساقها مع ولايات المكتب؛
- ١٠- تطلب إلى الفريق العامل أن يدعو وحدة التقييم المستقل إلى القيام بما يلي:

- (أ) مواصلة تزويده بنتائج تقييم برامج المكتب؛
- (ب) مواصلة الترويج لثقافة التقييم على نطاق المكتب في جميع مراحل تخطيط البرامج وإعدادها وتنفيذها؛

(ج) مواصلة التعاون مع المكتب على رصد تنفيذ التوصيات التي تُقدّمها هيئات الرقابة المعنية؛

(د) مواصلة العمل مع المكتب على تعزيز التنسيق بين الهيئات المعنية بالتقييم ومراجعة الحسابات وغيرها من الهيئات الرقابية بهدف بناء سلسلة منسّقة من عمليات الرقابة على مشاريع المكتب وبرامجه؛

الدعم المتواصل لتعزيز حوكمة الموارد البشرية من أجل تحسين التوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي

١١ - تستذكر أنّ الفريق العامل عاكف على مناقشة مسألة التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في تركيبة ملاك موظفي المكتب كجزء من جهوده الرامية إلى تحسين حوكمة المكتب؛

١٢ - تطلب إلى الفريق العامل القيام بما يلي:

(أ) مواصلة مناقشة مسألة التوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي وتطورها في إطار بند محدّد من بنود جدول الأعمال، بغية مناقشة التدابير الممكن اتخاذها من أجل إجراء تحسينات في هذا المجال؛

(ب) مواصلة تلقي معلومات محدّثة وشاملة، بما يشمل البيانات المصنّفة، بشأن تركيبة الموظفين، وسياسات التوظيف في المكتب.